

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٠

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون الزراعة المعدل بالقانون رقم ١١٦ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى القانون رقم ٢ لسنة ١٩٧٣ بإشراف وزارة السياحة على المناطق السياحية واستغلالها ؛

وعلى القانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٧٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بالتعمير والمعدل بالقانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٧٥ ؛

وعلى القانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٧٦ بشأن تنظيم وتوجيه أعمال البناء وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون نظام الحكم المحلى الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن المجمعات العمرانية الجديدة وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية وتعديلاته ؛

وعلى قانون التخطيط العمرانى الصادر بالقانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ فى شأن حماية الآثار ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة الخاصة ؛

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بإصدار قانون فى شأن البيئة ؛

وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة

للتخطيط العمرانى المعدل بالقرار الجمهورى رقم ٦٥٥ لسنة ١٩٨٠ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٠٠ لسنة ١٩٨٢ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون

التخطيط العمرانى ؛

وعلى موافقة هيئة العمليات بوزارة الدفاع رقم ٣٦٨/٢٠٠٠ برقم قيد د/٣٠٤/١/٢٣٨٢ بتاريخ ٢٠٠٠/٣/٨ ؛

وعلى موافقة المجلس الشعبى المحلى لمحافظة المنيا على التخطيط العام لمدينة الفكرية - أبو قرقاص بجلسته المنعقدة فى ٢٥ يونية ٢٠٠٠ واعتماد السيد اللواء محافظ المنيا للمخطط العام لمدينة الفكرية - أبو قرقاص بذات التاريخ ؛

وعلى مذكرة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتخطيط العمرانى فى هذا الشأن ؛

تفسير :

مادة أولى - يعتمد التخطيط العام لمدينة الفكرية - أبو قرقاص - محافظة المنيا طبقاً للتقرير والخريطة المرفقين والذين أعدتهما الهيئة العامة للتخطيط العمرانى بالاشتراك مع الوحدة المحلية لمركز ومدينة الفكرية - أبو قرقاص .

مادة ثانية - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٤/١٢/٢٠٠٠

وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية

أ. د. م / محمد إبراهيم سليمان